تحريك المسلمين في منطقة ما أو في كل المناطق واستثارة الحس العقائدي فيهم، فالأمر يكون شبيهاً بهذا الاعلان في العصور الاولى، والامام الخميني(رحمهم ا) بأمره الجيش بالقتال يكون قد اعلن الجهاد الدفاعي في تلك الحدود. جواب السؤال الثامن: نعم يشكل الالتزام ـ شرعا ـ بالقبول بجميع مقرراتها، مع ملاحظة ما اشرنا إليه من قبل. جواب السؤال التاسع: يجب تطبيقها عند الانضمام إلى المعاهدة، الاّ إذا كان الانضمام اليها مع تحفظات مسبقة، فيمكن معها التحرر من البنود التي تم التحفظ عليها. جواب السؤال الحادي عشر: أشرت إلى ان الانضمام إلى اية اتفاقية يعني الالتزام بها، الا إذا كان هناك تحفظ، ولا ريب اننا تحفظنا على كل ما يخالف الإسلام في هذه الاعلانات. وينبغي ان نشير إلى أن هذه الاعلانات التي اشرتم اليها ليست اعلانات ملزمة، وكذلك اعلانات القاهرة، وبكين; وقد قمنا بتوضيح الأمر، (وارفق لكم تقريراً عن نشاطنا مثلاً في بكين). جواب السؤال الثاني عشر: القضية هنا شائكة، فلا أتحدث عن هذا المصداق. أما الحكم بشكل كلي من قبيل ما لو دخلت دولة إسلامية في صراع مع دولة كافرة واستعانت الدولة الإسلامية بدولة كافرة أخرى، فلا مانع منه، الا إذا ترتبت اضرار اخرى على هذه الاستعانة، فالقضية تحتاج إلى دراسة الظروف الموضوعية. جواب السؤال الثالث عشر: اجبت ـ من قبل ـ على مثل هذا السؤال. وقلت: ان هذا الشكل من التطبيق تابع للظروف الحالية. جواب السؤال الرابع عشر: الجواب الاولي هو النفي.

فالمؤمنون بعيدون عن الغدر، وقد ادانت الجمهورية الإسلامية الإيرانية ـ بوضوح العمليات الإرهابية اى إذا كان (اولئك) لهم يد في اذلال الشعب او احتلال ارضه كما هو في فلسطين ولبنان. فمقاتلة الجيش الاسرائيلي ومن يناصره، كما يسمى بـ (جيش لبنان الحر) الذي يقوده انطوان لحد والذي يشكل حزاماً أميناً لاسرائيل ـ مثلاً ـ أمر يقتضيه الدين والعرف والقانون المحلّي والدولي. جواب السؤال الخامس عشر: التجنس بجنسية البلاد الكافرة في نفسه لا مانع منه، الا إذا ترتب عليه عمل محرم، فيجب ملاحظة المستلزمات في ذلك، والحقيقة ان هذه المستلزمات موجودة، فاذا امكنه التخلص منها فلا مانع، والا فلا، إلا ان تكون ضرورة.